جناب حقك فیوضات صمدانیه‌سیله مقدما معرب فناری مجموعه‌سنك
اعراب وطبعنه موفق اولدیغم کبی بو دفعه دخی زمانك قدوهٔ افاضلی بولنان
الشیخ عمر کاتب الغزوینی مرحومك فن منطقدن تألیف بیورمش اولدیغی
رساله شمسیه‌سنده طلب اختصار ایچون موضوع ومحمولدن عبارت
اوله‌رق ایراد ایلدیکی جیم بالرینی بر رمثال ایله تنویر وعباره‌سنی معرب
وضمائرنك مراجعنی رقم ومعطوفاتنی ورع عینیات وتعلقاتنی متعلقاتنك
میمیله رمز واشارت وحاشیه‌سنه مختصر تعلیقات جدیده ضم ایدرك
معارف نظارت جلیله‌سی طرفندن ٤ جمادی الاولی سنه ٩٦ و ٢٤ نیسان سنه ٩٦
تاریخنده اخذ ایتمش اولدیغم رخصتنامه موجبنجه فاتح جوارنده اسکندر
محله‌سنده متوفی مسعود افندینك باغچه اوطه‌لرنده واقع اسمعیل افندینك
مطبعه‌سنده الشبو بیك اوچیوز سنه‌سی رجب شریفنده تعمیما للنفع
جدید رساله شمسیه نامیله رساله مذکوره‌نك برنجی دفعه
اوله‌رق طبع وتمثیلنه ابتدا اولندی

شمسيّة
رسالهٔ جديد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أبدع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء
بمقتضى الجود وانشأ بقدرته انواع الجواهر العقلية
وافاض برحمته حركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات
الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية خصوصاً
على محمد صاحب الايات والمعجزات وعلى آله التابعين بالحجج والبينات
وبعد فهذا كتاب في المنطق سميته بالرسالة الشمسية في القواعد
المنطقية ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اما المقدمة
ففيها بحثان الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه العلم
اما تصور فقط وهو حصول صورة الشئ في العقل او تصور معه
حكم وهو اسناد امر الى آخر ايجاباً او سلباً ويقال للمجموع تصديق و ليس

الكل من كل منهما بديهياً والا لما جهلنا شيئاً ولا نظرياً والا
لدار او تسلسل بل البعض من كل منهما بديهي والبعض الاخر نظري
يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول وذلك
الترتيب ليس بصواب دائماً لمناقضة بعض العقلاء بعضاً في مقتضى
افكارهم بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة
الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات
والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق
ورسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر
وليس كله بديهياً والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظرياً والا لدار او تسلسل
بل بعضه بديهي وبعضه نظري يستفاد منه الثاني في موضوع
المنطق موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو
هو اي لذاته او لما يساويه او لجزئه فموضوع المنطق المعلومات
التصورية والتصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل
الى تصور مجهول او تصديق مجهول ومن حيث يتوقف عليها الموصل
الى التصور ككونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنساً وفصلاً

وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل إلى التصديق إما توقفاً قريباً ككونها قضية وعكس قضية ونقيض قضية وإما توقفاً بعيداً ككونها موضوعات ومحمولات وقد جرت العادة بأن يسمى الموصل إلى التصور قولاً شارحاً والموصل إلى التصديق حجة ويجب تقديم الأول على الثاني وضعاً لتقديم التصور على التصديق طبعاً لأن كل تصديق لا بد فيه من تصور المحكوم عليه إما بذاته أو بأمر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع الحكم ممن جهل أحد هذه الأمور وأما المقالات فثلث

المقالة الأولى في المفردات وفيها أربعة فصول

الفصل الأول في الألفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان أو الناطق وبتوسطه لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الأمر الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره وإلا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط

ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في البسائط وأما استلزامها الالتزام فغير متيقن لأن وجود اللازم الذهني لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم وما قيل إن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها ممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام وأما هما فلا يوجدان إلا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث أنه تابع بدون المتبوع والدال بالمطابقة إن قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة وإلا فهو المفرد وهو إن لم يصلح لأن يخبر به وحده فهو الأداة كفي ولا وإن صلح لذلك فإن دل بهيئته على زمان معين من الأزمنة الثلثة فهو الكلمة وإن لم يدل فهو الاسم وحينئذ إما أن يكون معناه واحداً أو كثيراً فإن كان الأول فإن تشخص ذلك المعنى يسمى علماً وإلا فمتواطئاً إن استوت أفراده الذهنية والخارجية فيه

كالانسانِ والشمسِ ومشككاً ان كان حصوله في البعض
اولى واقدم واشدّ من الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب
والممكن وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية
فهو المشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما اولاً
ثم نقل الى الثاني وحينئذٍ ان ترك موضوعه الاول يسمى
منقولاً عرفياً ان كان الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعياً
ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم واصطلاحياً
ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاحات النحاة
والنظار وغيرهما وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة
اليه حقيقة وبالنسبة الى المنقول اليه مجازاً كالاسد
بالنسبة الى الحيوان المفترس والرجل الشجاع وكل لفظ فهو
بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين له
ان اختلفا فيه واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السكوت
عليه واما غير تام وهو بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب
فهو الخبر وان لم يحتمل فهو الانشاء فان دل على طلب الفعل دلالة

دلالة اولية اي وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا
اضرب انت ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي
التماس وان لم يدل فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي
والقسم والنداء واما غير التام فهو اما تقييدي كالحيوان
الناطق واما غير تقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة
الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي حقيقي
ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع
واللفظ الدال عليهما يسمى جزئياً وكلياً بالعرض والكلي اما
ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلاً فيها
او خارجاً عنها والاول هو النوع الحقيقي سواء كان متعدد
الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة
والخصوصية معاً كالانسان او غير متعدد الاشخاص فهو
المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس
فهو اذن كلي مقول على واحد فقط او على كثيرين متفقين بالحقائق
في جواب ما هو وان كان الثاني فان كان تمام الجزء المشترك بينها

وبين نوع آخر فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس ويسمى جنساً
ورسموه بأنه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب
ما هو وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما
يشاركها فيه عين الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحيوان
بالنسبة إلى الإنسان وبعيد إن كان الجواب عنها وعن بعض
ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فيكون هناك
جوابان إن كان بعيداً بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان
والنباتات وثلاثة أجوبة إن كان بعيداً بمرتبتين كالجسم وأربعة
أجوبة إن كان بعيداً بثلاث مراتب كالجوهر وعلى هذا القياس
وإن لم يكن تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع فلا بد وأن لا يكون
مشتركاً أصلاً أو يكون بعضاً من تمام المشترك مساوياً له
وإلا لكان مشتركاً بين الماهية وبين نوع آخر ولا يجوز أن يكون
تمام المشترك بالنسبة إلى ذلك النوع لأن المقدر خلافه
بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهي إلى ما يساويه فيكون فصل جنس

وكيف كان يميز الماهية عن مشاركها في جنس أو في وجود فكان
فصلاً ورسموه بأنه كلي يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره
فعلى هذا لو تركبت حقيقة من أمرين متساويين أو أمور متساوية
كان كل منهما فصلاً لها لأنه يميزها عن مشاركها في الوجود والفصل
المميز للنوع عن مشاركه في الجنس قريب إن ميزه عنه في جنس
قريب كالناطق للإنسان وبعيد إن ميزه عنه في جنس بعيد
كالحساس للإنسان وأما الثالث فإن امتنع انفكاكه
عن الماهية فهو عرض لازم وإلا فمفارق واللازم قد يكون
لازماً للوجود كالسواد للحبشي وقد يكون لازماً للماهية وهو
إما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافياً في جزم
الذهن باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للأربعة وإما غير
بين وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما إلى وسط كتساوي
الزوايا الثلاث للقائمتين للمثلث وقد يقال البين على اللازم
الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره والأول أعم والعرض
المفارق إما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل وإما بطيء الزوال

كالشيب والشباب وكل واحد من اللازم والمفارق ان اختص
بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك والا فهو
العرض العام كالماشي وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على ما
تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه
كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا
فالكليات اذن خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض
عام الفصل الثالث في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة
الاول الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج لا لنفس مفهوم
اللفظ كشريك الباري عز اسمه وقد يكون ممكن الوجود لكن
لا يوجد كالعنقاء وقد يكون الموجود منه واحدا فقط مع امتناع
غيره كالباري تعالى او مع امكانه كالشمس وقد يكون الموجود
منه كثيرا اما متناهيا كالكواكب السبعة السيارة او غير متناه
كالنفوس الناطقة الثاني اذا قلنا الحيوان مثلا انه كلي فهناك
امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو وكونه كليا والمركب منهما
والاول يسمى كليا طبيعيا والثاني كليا منطقيا والثالث كليا

كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود في الخارج لانه جزء من هذا
الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود واما الكليان
الاخيران ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر فيهما خارج
عن المنطق الثالث الكليان متساويان ان صدق كل واحد
منهما على كل ما يصدق عليه الآخر كالانسان والناطق وبينهما
عموم وخصوص مطلق ان صدق احدهما على كل ما صدق عليه
الآخر من غير عكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم وخصوص
من وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه
الآخر فقط كالحيوان والابيض ومتباينان ان لم يصدق
شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر كالانسان والفرس
ونقيضا المتساويين متساويان والا لصدق احدهما
على ما كذب عليه الآخر فيصدق احد المتساويين على ما
يكذب عليه الآخر وهو محال ونقيض الاعم من الشيء مطلقا
اخص من نقيض الاخص مطلقا لصدق نقيض الاخص
على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس اما الاول

فلانه لولا ذلك لصدق عين الاخص على بعض ما يصدق عليه
نقيض الاعم وذلك مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم
وهو محال واما الثاني فلانه لولا ذلك لصدق نقيض الاعم
على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص وذلك مستلزم
لصدق الاخص على كل ما يصدق عليه الاعم وهو محال
والاعم من شيء من وجه ليس بين نقيضيهما عموم اصلا
لتحقق مثل هذا العموم بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص
مع التباين الكلي بين نقيض الاعم مطلقا وعين الاخص ونقيضا
المتباينين متباينان تباينا جزئيا لانهما ان لم يصدقا اصلا معا
على شيء كاللاوجود واللاعدم كان بينهما تباين كلي وان صدقا
معا كاللاانسان واللافرس كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق
احد المتباينين مع نقيض الاخر فقط فالتباين الجزئي لازم
جزما الرابع الجزئي كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي
فكذلك يقال على كل اخص تحت الاعم ويسمى الجزئي الاضافي
وهو اعم من الاول لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي ولا

دون العكس اما الاول فلاندراج كل شخص تحت الماهية
الكلية المعراة عن المشخصات واما الثاني فلجواز كون الجزئي
الاضافي كليا وامتناع كون الجزئي الحقيقي كليا الخامس
النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقي فكذلك
يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب
ما هو قولا اوليا ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه اما
ان يكون اعم الانواع وهو النوع العالي كالجسم او اخصها وهو
النوع السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع او اعم من السافل
واخص من العالي وهو النوع المتوسط كالحيوان والجسم
النامي او مباينا للكل وهو النوع المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر
جنس له ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربع لكن العالي
كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل
كالحيوان ومثال المتوسط فيها الجسم النامي والجسم والجنس
المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له والنوع الاضافي
موجود بدون الحقيقي كالانواع المتوسطة والحقيقي موجود

بدون الاضافي كالحقايق البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص
مطلق بل كل منهما اعم من الاخر لصدقهما على النوع السافل
وجزء المقول في جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى
واقعا في طريق ما هو كالحيوان او الناطق بالنسبة الى الحيوان
المقول في جواب السؤال بما هو عن الانسان وان كان مذكورا
بالتضمن يسمى داخلا في جواب ما هو كالجسم او النامي او الحساس
او المتحرك بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن والجنس العالي
جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز تركبه من امرين متساويين
او امور متساوية ويجب ان يكون له فصل يقسمه والنوع
السافل يجب ان يكون له فصل يقومه ويمتنع ان يكون له
فصل يقسمه والمتوسطات يجب ان يكون لها فصول تقومها
وفصول تقسمها وكل فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل
من غير عكس كلي وكل فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي
من غير عكس كلي الفصل الرابع في التعريفات المعرف للشيء
هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن

عن كل ما عداه وهو لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف
معلوم قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره
عن افادة التعريف ولا اخص لكونه اخفى وهو مساو
لها في العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس
والفصل القريبين وناقصا ان كان بالفصل القريب وحده
او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان بالجنس القريب
والخاصة ورسما ناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها
وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه
في المعرفة والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون والزوج
بما ليس بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به سواء كان
بمرتبة واحدة كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة ثم يقال
المشابهة اتفاق في الكيفية او بمراتب كما يقال الاثنان زوج
اول ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال المتساويان
هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما على الاخر ثم يقال الشيئان
هما الاثنان ويجب ان يحترز عن استعمال الفاظ غريبة وحشية

غير ظاهرة الدلالة بالقياس إلى السامع لكونه مفقوداً للغرض

المقالة الثانية في القضايا وأحكامها وفيها مقدمة وثلثة فصول أما المقدمة ففي تعريف القضية وأقسامها الأولية

القضية قول يصح أن يقال لقائله إنه صادق فيه أو كاذب فيه وهي حملية إن انحلت بطرفيها إلى مفردين كقولنا زيد هو عالم وزيد ليس هو بعالم وشرطية إن لم تنحل والشرطية إما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير صدق قضية أخرى كقولنا إن كان هذا إنساناً فهو حيوان وليس إن كان هذا إنساناً فهو جماد وإما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معاً أو في أحدهما فقط أو بنفيه كقولنا إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً وليس إما أن يكون هذا الإنسان كاتباً أو أسود

الفصل الأول في الحملية وفيه أربعة مباحث البحث الأول في أجزائها وأقسامها والحملية إنما تتحقق بأجزاء ثلثة محكوم عليه ويسمى موضوعاً ومحكوم به ويسمى محمولاً ونسبة بينهما

بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع ويسمى اللفظ الدال عليها رابطة كهو في قولنا زيد هو عالم ويسمى القضية حينئذ ثلثية وقد يحذف الرابطة في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها ويسمى القضية حينئذ ثنائية وهذه النسبة إن كانت نسبة بها يصح أن يقال إن الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا الإنسان حيوان وإن كانت نسبة بها يصح أن يقال إن الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الإنسان ليس بحجر وموضوع الحملية إن كان شخصاً معيناً سميت مخصوصة وشخصية وإن كان كلياً فإن بين فيها كمية أفراد ما صدق عليه الحكم ويسمى اللفظ الدال عليها سوراً سميت محصورة ومسورة وهي أربع لأنه إن بين فيها أن الحكم على كل الأفراد فهي الكلية إما موجبة وسورها كل كقولنا كل نار حارة وإما سالبة وسورها لا شيء ولا واحد كقولنا لا شيء ولا واحد من الإنسان بحجر وإن بين فيها أن الحكم على بعض الأفراد فهي الجزئية إما موجبة وسورها بعض وواحد كقولنا بعض الحيوان إنسان وإما سالبة

وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسانا وان لم يبين فيها كمية الافراد فان لم تصلح لان تصدق كلية وجزئية سميت طبيعية كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وان صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس البحث الثاني في تحقيق المحصورات الاربع فقولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه ان كل ما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب اي كل ما هو ملزوم لج فهو ملزوم لب وتارة بحسب الخارج ومعناه كل ج في الخارج سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو ب في الخارج والفرق بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخارج يصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار الاول دون الثاني فلو لم يوجد من الاشكال في الخارج الا المربع يصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الاول وعلى هذا فقس

فقس المحصورات الباقية البحث الثالث في العدول والتحصيل حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من المحمول كقولنا الجماد لا عالم او منهما جميعا كقولنا اللاحي لا عالم سميت القضية معدولة موجبة كانت او سالبة وان لم يكن جزءا لشيء منهما سميت محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت سالبة والاعتبار بايجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية او السلبية لا بطرفي القضية فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة مع ان طرفيها عدميان وقولنا لا شيء من المتحرك بساكن سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع دون الايجاب فان الايجاب لا يصح الا على موضوع موجود محقق كما في الخارجية الموضوع او مقدر كما في الحقيقية الموضوع واما اذا كان الموضوع موجودا فانهما متلازمان والفرق بينهما في اللفظ اما في الثلاثية فالقضية موجبة ان قدمت الرابطة على حرف السلب

وسالبة إن أخرت عنها وأما في الثنائية فبالنية أو بالاصطلاح
على تخصيص لفظ غير ولا بالإيجاب المعدول ولفظ ليس
بالسلب البسيط أو بالعكس البحث الرابع في القضايا الموجهة
لا بد لنسبة المحمولات إلى الموضوعات من كيفية إيجابية كانت
النسبة أو سلبية كالضرورة والدوام واللاضرورة واللادوام
وتسمى تلك الكيفية مادة القضية واللفظ الدال عليها
يسمى جهة القضية والقضايا الموجهة التي جرت العادة
بالبحث عنها وعن أحكامها ثلثة عشر قضية منها قضية
بسيطة وهي التي حقيقتها إيجاب فقط أو سلب فقط
ومنها مركبة وهي التي تركبت حقيقتها من إيجاب وسلب
والبسائط ست الأولى الضرورية المطلقة وهي التي يحكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه ما دام
ذات الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة كل إنسان حيوان
وبالضرورة لا شيء من الإنسان بحجر الثانية الدائمة المطلقة
وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه

عنه ما دام ذات الموضوع موجودا كقولنا دائما كل إنسان
حيوان ولا شيء من الإنسان بحجر الثالثة المشروطة العامة
وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه
عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب
متحرك الأصابع ما دام كاتبا وبالضرورة لا شيء من الكاتب
بساكن الأصابع ما دام كاتبا الرابعة العرفية العامة وهي التي
يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف
الموضوع ومثالها إيجابا وسلبا ما مر الخامسة المطلقة العامة
وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه
بالفعل كقولنا بالإطلاق العام كل إنسان متنفس وبالإطلاق
العام لا شيء من الإنسان بمتنفس السادسة الممكنة العامة
وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف
للحكم كقولنا بالإمكان العام كل نار حارة وبالإمكان العام
لا شيء من الحار ببارد وأما المركبات فسبع الأولى المشروطة
الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات

وَهِيَ اِنْ كَانَتْ مُوجِبَةً كَقَوْلِنَا بِالضَّرُورَةِ كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكُ
الْاَصَابِعِ مَادَامَ كَاتِبًا لَا دَائِمًا فَتَرْكِيبُهَا مِنْ مُوجِبَةٍ مَشْرُوطَةٍ
عَامَّةٍ وَسَالِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ وَاِنْ كَانَتْ سَالِبَةً كَقَوْلِنَا بِالضَّرُورَةِ
لَا شَيْءَ مِنَ الْكَاتِبِ بِسَاكِنِ الْاَصَابِعِ مَادَامَ كَاتِبًا لَا دَائِمًا فَتَرْكِيبُهَا
مِنْ سَالِبَةٍ مَشْرُوطَةٍ عَامَّةٍ وَمُوجِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ اَلثَّانِيَةُ
الْعُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ وَهِيَ الْعُرْفِيَّةُ الْعَامَّةُ مَعَ قَيْدِ اللَّادَوَامِ بِحَسَبِ
الذَّاتِ وَهِيَ اِنْ كَانَتْ مُوجِبَةً فَتَرْكِيبُهَا مِنْ مُوجِبَةٍ عُرْفِيَّةٍ عَامَّةٍ
وَسَالِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ وَاِنْ كَانَتْ سَالِبَةً فَتَرْكِيبُهَا مِنْ سَالِبَةٍ
عُرْفِيَّةٍ عَامَّةٍ وَمُوجِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ وَمِثَالُهَا اِيجَابًا وَسَلْبًا مَامَرَّ
اَلثَّالِثَةُ الْوُجُودِيَّةُ اللَّاضَرُورِيَّةُ وَهِيَ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مَعَ قَيْدِ
اللَّاضَرُورَةِ بِحَسَبِ الذَّاتِ وَهِيَ اِنْ كَانَتْ مُوجِبَةً كَقَوْلِنَا كُلُّ اِنْسَانٍ
ضَاحِكٌ بِالْفِعْلِ لَا بِالضَّرُورَةِ فَتَرْكِيبُهَا مِنْ مُوجِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ
وَسَالِبَةٍ مُمْكِنَةٍ عَامَّةٍ وَاِنْ كَانَتْ سَالِبَةً كَقَوْلِنَا لَا شَيْءَ مِنَ
الْاِنْسَانِ بِضَاحِكٍ بِالْفِعْلِ لَا بِالضَّرُورَةِ فَتَرْكِيبُهَا مِنْ سَالِبَةٍ
مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ وَمُوجِبَةٍ مُمْكِنَةٍ عَامَّةٍ اَلرَّابِعَةُ الْوُجُودِيَّةُ اللَّادَائِمَةُ

اللَّادَائِمَةُ وَهِيَ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مَعَ قَيْدِ اللَّادَوَامِ بِحَسَبِ الذَّاتِ
وَهِيَ سَوَاءٌ كَانَتْ مُوجِبَةً اَوْ سَالِبَةً فَتَرْكِيبُهَا مِنْ مُطْلَقَتَيْنِ
عَامَّتَيْنِ اِحْدَيهُمَا مُوجِبَةٌ وَالْاُخْرَى سَالِبَةٌ وَمِثَالُهَا اِيجَابًا
وَسَلْبًا مَامَرَّ اَلْخَامِسَةُ الْوَقْتِيَّةُ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِضَرُورَةِ
ثُبُوتِ الْمَحْمُولِ لِلْمَوْضُوعِ اَوْ سَلْبِهِ عَنْهُ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ
مِنْ اَوْقَاتِ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ مُقَيَّدًا بِاللَّادَوَامِ بِحَسَبِ الذَّاتِ
وَهِيَ اِنْ كَانَتْ مُوجِبَةً كَقَوْلِنَا بِالضَّرُورَةِ كُلُّ قَمَرٍ مُنْخَسِفٌ وَقْتَ
حَيْلُولَةِ الْاَرْضِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ لَا دَائِمًا فَتَرْكِيبُهَا مِنْ مُوجِبَةٍ
وَقْتِيَّةٍ مُطْلَقَةٍ وَسَالِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ وَاِنْ كَانَتْ سَالِبَةً
كَقَوْلِنَا لَا شَيْءَ مِنَ الْقَمَرِ بِمُنْخَسِفٍ وَقْتَ التَّرْبِيعِ لَا دَائِمًا فَتَرْكِيبُهَا
مِنْ سَالِبَةٍ وَقْتِيَّةٍ مُطْلَقَةٍ وَمُوجِبَةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ اَلسَّادِسَةُ
الْمُنْتَشِرَةُ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِضَرُورَةِ ثُبُوتِ الْمَحْمُولِ لِلْمَوْضُوعِ
اَوْ سَلْبِهِ عَنْهُ فِي وَقْتٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ مِنْ اَوْقَاتِ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ
مُقَيَّدًا بِاللَّادَوَامِ بِحَسَبِ الذَّاتِ وَهِيَ اِنْ كَانَتْ مُوجِبَةً كَقَوْلِنَا
بِالضَّرُورَةِ كُلُّ اِنْسَانٍ مُتَنَفِّسٌ فِي وَقْتٍ مَا لَا دَائِمًا فَتَرْكِيبُهَا

من موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت
سالبة كقولنا بالضرورة لا شئ من الانسان بمتنفس وقتا ما
لا دائما فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة
عامة السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع
الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا فهي سواء
كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب او سالبة
كقولنا بالامكان الخاص لا شئ من الانسان بكاتب فتركيبها
من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة والضابطة
ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة
عامة مخالفتي الكيفية موافقتي الكمية للقضية المقيدة بهما

الفصل الثاني في اقسام الشرطية الجزء الاول منها
يسمى مقدما والثاني تاليا اما المتصلة فاما لزومية وهي
التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما
توجب ذلك كالعلية والمعلولية والتضايف واما اتفاقية
وهي التي يكون ذلك فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا

كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق واما المنفصلة
فاما موجبة حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها
في الصدق والكذب معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا
او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها
في الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشئ حجرا
او شجرا واما مانعة الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها
في الكذب فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق
وكل واحد من هذه الثلث اما عنادية وهي التي يكون التنافي
فيها لذاتي الجزئين كما في الامثلة المذكورة واما اتفاقية وهي التي
يكون ذلك فيها بمجرد الاتفاق كقولنا للاسود اللاكاتب اما ان يكون
هذا اسود او كاتبا حقيقية او لا اسود او كاتبا مانعة الجمع
او اسود او لا كاتبا مانعة الخلو وسالبة كل واحدة من هذه
القضايا الثمان هي التي ترفع ما حكم به في موجبها فسالبة
اللزوم تسمى سالبة لزومية وسالبة العناد تسمى سالبة
عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية والمتصلة

الموجبة تصدق عن جزئين صادقين وعن كاذبين وعن مجهولي الصدق والكذب وعن مقدم كاذب وتال صادق دون عكسه لامتناع استلزام الصادق الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين وعن مقدم كاذب وتال صادق وبالعكس وعن صادقين اذا كانت لزومية واما اذا كانت اتفاقية فكذبها عن صادقين محال والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين وعن كاذبين ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين وعن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين ومانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق وكاذب وتكذب عن كاذبين والسالبة تصدق عما تكذب الموجبة وتكذب عما تصدق وكلية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع التي يمكن حصوله عليها وهي الاوضاع التي تحصل بسبب اقتران الامور التي يمكن اجتماعه معها والجزئية ان تكون كذلك على بعض هذه الاوضاع والمخصوصة ان تكون كذلك على وضع معين و

وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي والمهملة باطلاق لفظة لو وان واذا في المتصلة واما واو في المنفصلة والشرطية قد تتركب عن حمليتين وعن متصلتين وعن منفصلتين وعن حملية ومتصلة وعن حملية ومنفصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحد من الثلاثة الاخيرة في المتصلة تنقسم الى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها بالطبع بخلاف المنفصلة فان مقدمها انما يتميز عن تاليها بالوضع فقط فاقسام المتصلات تسعة والمنفصلات ستة واما الامثلة فعليك باستخراجها من نفسك

الفصل الثالث في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث

البحث الاول في التناقض وحدوه بانه اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة

اتحاد

ولا يتحقق في المخصوصتين الا عند الموضوع ويندرج فيه
وحدة الشرط والجزء والكل والجزء وعند اتحاد المحمول
ويندرج فيه وحدة المكان والزمان والاضافة والقوة والفعل
وفي المحصورتين لا بد مع ذلك من الاختلاف بالكمية
لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول واما في الموجهتين فلا بد من الاختلاف
بالجهة في الكل لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين
في مادة الامكان فنقيض الضرورية الممكنة العامة لان سلب
الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما ونقيض المطلقة
الدائمة المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات ينافيه
الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة
العامة الحينية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة
بحسب الوصف عن الجانب المخالف كقولنا كل من به
ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنوبا
ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة اعني التي حكم فيها

فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض احيان
وصف الموضوع ومثالها ما مر واما المركبات فان كانت
كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها وذلك جلي بعد الاحاطة
بحقائق المركبات ونقائض البسائط فانك اذا تحققت
ان الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين احديهما
موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة هو الدائمة
تحققت ان نقيضها اما الدائم المخالف او الموافق وان كانت
جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب بعض الجسم
حيوان لا دائما مع كذب كل واحد من نقيضي جزئيها بل الحق
في نقيضها ان يردد بين نقيضي الجزئين لكل واحد واحد اي
كل واحد واحد لا يخلو عن نقيضها فيقال كل جسم اما حيوان
دائما او ليس بحيوان دائما واما الشرطية فنقيض الكلية
منها الجزئية الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في الكيف
وبالعكس البحث الثاني في العكس المستوى وهو عبارة
عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولا مع بقاء الصدق و

وَالْكَيفُ وَأَمَّا السَّوالِبُ فَاِنْ كانَتْ كُلِّيَّةً فَسَبْعٌ مِنْها
وَهِيَ الْوَقْتِيَّتانِ وَالْوُجُودِيَّتانِ وَالْمُمْكِنَتانِ وَالْمُطْلَقَةُ
الْعامَّةُ لا تَنْعَكِسُ لِامْتِناعِ الْعَكْسِ فِي أَخَصِّها وَهِيَ الْوَقْتِيَّةُ
لِصِدْقِ قَوْلِنا بِالضَّرُورَةِ لا شَيْءَ مِنَ الْقَمَرِ بِمُنْخَسِفٍ وَقْتَ
التَّرْبِيعِ لا دائِماً وَكَذِبُ بَعْضُ الْمُنْخَسِفِ لَيْسَ بِقَمَرٍ بِالْاِمْكانِ
الْعامِّ الَّذِي هُوَ أَعَمُّ الْجِهاتِ لِأَنَّ كُلَّ مُنْخَسِفٍ فَهُوَ قَمَرٌ بِالضَّرُورَةِ
وَاِذا لَمْ يَنْعَكِسِ الْأَخَصُّ لَمْ يَنْعَكِسِ الْأَعَمُّ اِذْ لَوِ انْعَكَسَ الْأَعَمُّ
لَانْعَكَسَ الْأَخَصُّ لِأَنَّ لازِمَ الْأَعَمِّ لازِمُ الْأَخَصِّ ضَرُورَةً
وَأَمَّا الضَّرُورِيَّةُ وَالدّائِمَةُ الْمُطْلَقَتانِ فَتَنْعَكِسانِ دائِمَةً
كُلِّيَّةً لِأَنَّهُ اِذا صَدَقَ بِالضَّرُورَةِ أَوْ دائِماً لا شَيْءَ مِنْ ج ب
فَدائِماً لا شَيْءَ مِنْ ب ج وَاِلَّا فَبَعْضُ ب ج بِالْاِطْلاقِ الْعامِّ
وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ يُنْتِجُ بَعْضُ ب لَيْسَ ب بِالضَّرُورَةِ فِي الضَّرُورِيَّةِ
وَالدَّوامِ فِي الدّائِمَةِ وَهُوَ مُحالٌ وَأَمَّا الْمَشْرُوطَةُ وَالْعُرْفِيَّةُ
الْعامَّتانِ فَتَنْعَكِسانِ عُرْفِيَّةً عامَّةً كُلِّيَّةً لِأَنَّهُ اِذا صَدَقَ
بِالضَّرُورَةِ أَوْ دائِماً لا شَيْءَ مِنْ ج ب ما دامَ ج فَدائِماً لا شَيْءَ مِنْ

مِنْ ب ج ما دامَ ب وَاِلَّا فَبَعْضُ ب ج حِينَ هُوَ ب وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ
يُنْتِجُ بَعْضُ ب لَيْسَ ب حِينَ هُوَ ب وَهُوَ مُحالٌ وَأَمَّا الْمَشْرُوطَةُ
وَالْعُرْفِيَّةُ الْخاصَّتانِ فَتَنْعَكِسانِ عُرْفِيَّةً عامَّةً لا دائِمَةً
فِي الْبَعْضِ وَأَمَّا الْعُرْفِيَّةُ الْعامَّةُ فَلِكَوْنِها لازِمَةً لِلْعامَّتَيْنِ
وَأَمَّا اللّادَوامُ فَلِأَنَّهُ لَوْ كَذِبَ بَعْضُ ب ج بِالْفِعْلِ لَصَدَقَ لا شَيْءَ
مِنْ ب ج دائِماً فَتَنْعَكِسُ إِلى لا شَيْءَ مِنْ ج ب دائِماً وَقَدْ كانَ كُلُّ ج
ب بِالْفِعْلِ هذا خُلْفٌ وَاِنْ كانَتْ جُزْئِيَّةً فَالْمَشْرُوطَةُ وَالْعُرْفِيَّةُ
الْخاصَّتانِ تَنْعَكِسانِ عُرْفِيَّةً خاصَّةً لِأَنَّهُ اِذا صَدَقَ بِالضَّرُورَةِ
أَوْ دائِماً بَعْضُ ج لَيْسَ ب ما دامَ ج لا دائِماً وَجَبَ أَنْ يَصْدُقَ
بَعْضُ ب لَيْسَ ج ما دامَ ب لا دائِماً لِأَنّا نَفْرِضُ ذاتَ الْمَوْضُوعِ
وَهُوَ ج د فَد ج بِالْفِعْلِ وَب د أَيْضاً لِلّادَوامِ بِسَلْبِ الْباءِ عَنْهُ
وَلَيْسَ ج ما دامَ ب وَاِلَّا لَكانَ ج حِينَ هُوَ ب وَب حِينَ هُوَ ج
وَقَدْ كانَ لَيْسَ ب ما دامَ ج هذا خُلْفٌ وَاِذا صَدَقَ الْجِيمُ وَالْباءُ
عَلَيْهِ وَتَنافَيا فِيهِ صَدَقَ بَعْضُ ب لَيْسَ ج ما دامَ ب لا دائِماً
وَهُوَ الْمَطْلُوبُ وَأَمَّا الْبَواقِي فَلا تَنْعَكِسُ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ

بالضرورة بعض الحيوان ليس بانسان وبالضرورة بعض
القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب عكسيهما
بالامكان العام الذى هو اعم الجهات لكن الضرورية اخص
البسائط والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم تنعكسا
لم تنعكس شئ منها لما عرفت ان انعكاس العام مستلزم
لانعكاس الخاص واما الموجبة كلية كانت او جزئية فلا تنعكس
كلية لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع واما فى الجهة
فالضرورية والدائمة والعامتان تنعكس حينية مطلقة
لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الاربع المذكورة
فبعض ب ج حين هو ب والا فلا شئ من ب ج ما دام ب
وهو مع الاصل ينتج لا شئ من ج ج دائما فى الضرورية والدائمة
وما دام ج فى العامتين وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان
حينية مطلقة مقيدة باللادوام واما الحينية المطلقة
فلكونها لازمة لعامتيهما واما قيد اللادوام فى الاصل الكلى
فلانه لو كذب بعض ب ليس ج بالفعل لصدق كل ب ج دائما

دائما فنضمه الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة
او دائما كل ج ب ما دام ج ينتج كل ب ب دائما ونضمه الى الجزء
الثانى ايضا وهو قولنا لا شئ من ج ب بالاطلاق العام
ينتج لا شئ من ب ب بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين
وهو محال هذا اذا كان الاصل كليا واما فى الجزئى فنفرض
الموضوع د فهو لا ج بالفعل والا لكان ج دائما و ب دائما
لدوام الباء بدوام الجيم لكن اللازم باطل لتقييد الاصل
باللادوام واما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة
فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى
هذه الجهات الخمس المذكورة فبعض ب ج بالاطلاق
العام والا فلا شئ من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج
لا شئ من ج ج دائما وهو محال وان شئت عكست
نقيض العكس فى الموجبات ليصدق نقيض الاصل
او الاخص منه واما الممكنتان فحالهما فى الانعكاس
وعدمه غير معلوم لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما

عَلَى انْعِكَاسِ السَّالِبَةِ الضَّرُورِيَّةِ كَنَفْسِهَا اَوْعَلَى اِنْتَاجِ
الصُّغْرَى الْمُمْكِنَةِ مَعَ الْكُبْرَى الضَّرُورِيَّةِ فِي الشَّكْلِ
الْاَوَّلِ وَالثَّالِثِ اللَّذَيْنِ كُلٌّ مِنْهُمَا غَيْرُ مُحَقَّقٍ وَلِعَدَمِ الظَّفَرِ
بِدَلِيلٍ يُوجِبُ الْاِنْعِكَاسَ وَعَدَمَهُ وَاَمَّا الشَّرْطِيَّةُ
فَالْمُتَّصِلَةُ الْمُوجِبَةُ سَوَاءٌ كَانَتْ كُلِّيَّةً اَوْجُزْئِيَّةً تَنْعَكِسُ
مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً وَالسَّالِبَةُ الْكُلِّيَّةُ سَالِبَةً كُلِّيَّةً اِذْ لَوْصَدَقَ
نَقِيضُ الْعَكْسِ لَانْتَظَمَ مَعَ الْاَصْلِ قِيَاسًا مُنْتِجًا لِلْمُحَالِ
وَاَمَّا السَّالِبَةُ الْجُزْئِيَّةُ فَلَا تَنْعَكِسُ لِصِدْقِ قَوْلِنَا قَدْ لَا يَكُونُ
اِذَا كَانَ هٰذَا حَيَوَانًا فَهُوَ اِنْسَانٌ مَعَ كَذِبِ الْعَكْسِ وَاَمَّا الْمُنْفَصِلَةُ
فَلَا يُتَصَوَّرُ فِيهَا الْعَكْسُ لِعَدَمِ الْاِمْتِيَازِ بَيْنَ جُزْئَيْهَا بِالطَّبْعِ
اَلْبَحْثُ الثَّالِثُ فِي عَكْسِ النَّقِيضِ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جَعْلِ الْجُزْءِ
الْاَوَّلِ مِنَ الْقَضِيَّةِ نَقِيضَ الثَّانِي وَالثَّانِي عَيْنَ الْاَوَّلِ مَعَ مُخَالَفَتِهِ
الْاَصْلَ فِي الْكَيْفِ وَمُوَافَقَتِهِ فِي الصِّدْقِ اَمَّا الْمُوجِبَاتُ
فَاِنْ كَانَتْ كُلِّيَّةً فَسَبْعٌ مِنْهَا وَهِيَ الَّتِي لَا تَنْعَكِسُ سَوَالِبُهَا
بِالْعَكْسِ الْمُسْتَوِي فَلَا تَنْعَكِسُ لِاَنَّهُ يَصْدُقُ بِالضَّرُورَةِ كُلُّ

قَمَرٍ فَهُوَ لَيْسَ بِمُنْخَسِفٍ وَقْتَ التَّرْبِيعِ لَا دَائِمًا دُونَ عَكْسِهِ
لِمَا عَرَفْتَ وَتَنْعَكِسُ الضَّرُورِيَّةُ وَالدَّائِمَةُ دَائِمَةً كُلِّيَّةً لِاَنَّهُ اِذَا صَدَقَ
بِالضَّرُورَةِ اَوْدَائِمًا كُلُّ ج ب فَدَائِمًا لَا شَيْءَ مِمَّا لَيْسَ ب ج وَاِلَّا
فَبَعْضُ مَا لَيْسَ ب هُوَ ج بِالْفِعْلِ وَهُوَ مَعَ الْاَصْلِ يُنْتِجُ بَعْضُ مَا
لَيْسَ ب فَهُوَ ب بِالضَّرُورَةِ فِي الضَّرُورِيَّةِ وَدَائِمًا فِي الدَّائِمَةِ وَهُوَ
مُحَالٌ وَاَمَّا الْمَشْرُوطَةُ وَالْعُرْفِيَّةُ الْعَامَّتَانِ فَتَنْعَكِسَانِ
عُرْفِيَّةً عَامَّةً كُلِّيَّةً لِاَنَّهُ اِذَا صَدَقَ بِالضَّرُورَةِ اَوْدَائِمًا كُلُّ ج ب
مَادَامَ ج فَدَائِمًا لَا شَيْءَ مِمَّا لَيْسَ ب ج مَادَامَ لَيْسَ ب وَاِلَّا فَبَعْضُ
مَا لَيْسَ ب فَهُوَ ج حِينَ هُوَ لَيْسَ ب وَهُوَ مَعَ الْاَصْلِ يُنْتِجُ بَعْضُ
مَا لَيْسَ ب وَهُوَ ب حِينَ هُوَ لَيْسَ ب وَهُوَ مُحَالٌ وَاَمَّا الْخَاصَّتَانِ
فَتَنْعَكِسَانِ عُرْفِيَّةً عَامَّةً لَا دَائِمَةً فِي الْبَعْضِ اَمَّا الْعُرْفِيَّةُ
الْعَامَّةُ فَلِاسْتِلْزَامِ الْعَامَّتَيْنِ اِيَّاهَا وَاَمَّا قَيْدُ اللَّادَوَامِ فِي الْبَعْضِ
فَلِاَنَّهُ يَصْدُقُ بَعْضُ مَا لَيْسَ ب فَهُوَ ج بِالْاِطْلَاقِ الْعَامِّ وَاِلَّا
فَلَا شَيْءَ مِمَّا لَيْسَ ب ج دَائِمًا فَتَنْعَكِسُ اِلَى لَا شَيْءَ مِنْ ج لَيْسَ ب
دَائِمًا وَقَدْ كَانَ لَا شَيْءَ مِنْ ج ب بِالْفِعْلِ بِحُكْمِ اللَّادَوَامِ وَيَلْزَمُهُ

كل ج فهو ليس ب بالفعل لوجود الموضوع هذا خلف
وإن كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة
لأنه إذا صدق بالضرورة أو دائما بعض ج ب مادام ج
لا دائما نفرض الموضوع وهو ج د فد ليس ب بالفعل
للادوام ثبوت الباء له وليس ج مادام ليس ب وإلا لكان ج
حين هو ليس ب فليس ب حين هو ج وقد كان ب مادام ج هذا
خلف ود ج بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس ب ليس هو
ج مادام ليس ب لا دائما وهو المطلوب وأما البواقي فلا تنعكس
لصدق قولنا بعض الحيوان ليس بإنسان بالضرورة المطلقة
وبعض القمر ليس بمنخسف بالضرورة الوقتية دون عكسهما
بأعم الجهات ومتى لم تنعكسا لم ينعكس شيء منها لما عرفت
في العكس المستوي وأما السوالب كلية كانت أو جزئية
فلا تنعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول أعم من الموضوع
وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة لأنه إذا صدق بالضرورة
أو دائما لا شيء من ج ب مادام ج لا دائما نفرض الموضوع د فهو

فهو ليس ب بالفعل ود ج في بعض أوقات ج ليس ب لأنه
ليس ب في جميع أوقات ج فبعض ما ليس ب فهو ج في بعض
الأحيان ليس ب وهو المدعى وأما الوقتيتان والوجوديتان
فتنعكسان مطلقة عامة لأنه إذا صدق لا شيء من ج
ب بإحدى هذه الجهات نفرض الموضوع د فهو ليس ب
بالفعل ود ج بالفعل فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل
وهو المطلوب وهكذا تبين عكوس جزئياتها وأما بواقي
السوالب والشرطيات فغير معلومة الانعكاس لعدم
الظفر بالبرهان البحث الرابع في لوازم الشرطيات أما المتصلة
الموجبة الكلية فتستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين
المقدم ونقيض التالي ومانعة الخلو من نقيض المقدم
وعين التالي متعاكسين عليها وإلا لبطل اللزوم والانفصال
وأما المنفصلة الحقيقية فتستلزم أربع متصلات مقدم
الاثنين عين أحد الجزئين وتاليهما نقيض الآخر ومقدم آخرين
نقيض أحد الجزئين وتاليهما عين الآخر وكل واحدة من غير الحقيقية

مستلزم للاخرى مركبة من نقيضي الجزئين

المقالة الثالثة في القياس

وفيها خمسة فصول

الفصل الاول في تعريف القياس واقسامه

القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو استثنائي ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكوراً فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسماً فهو متحيز لكنه جسم فهو متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم ونقيضه مذكور فيه واقتراني ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه مذكوراً فيه بالفعل وموضوع المطلوب فيه يسمى اصغر ومحموله اكبر والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى مقدمة والمقدمة التي فيها الاصغر الصغرى والتي فيها الاكبر الكبرى والمكرر بينهما حداً اوسط واقتران الصغرى بالكبرى يسمى قرينة وضرباً والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين الآخرين تسمى شكلاً وهو اربعة

اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولاً فيهما فهو الشكل الثاني وان كان موضوعاً فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعاً في الصغرى ومحمولاً في الكبرى فهو الشكل الرابع

واما الشكل الاول فشرطه ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر في الاوسط وكلية الكبرى والا احتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه الناتجة اربعة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثاني من كليتين والصغرى موجبة والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ونتائج هذا الشكل بينة بذاتها

وأما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية
الكبرى والا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو
صدق القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها أخرى وضروبه
الناتجة أيضا أربعة الأول من كليتين والصغرى موجبة
ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء
من ج ا بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج
نقيض الصغرى وبانعكاس الكبرى ليرتد الى الشكل الأول
الثاني من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا
لا شيء من ج ب وكل ا ب فلا شيء من ج ا بالخلف وبعكس
الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض ج ب ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس
الكبرى ليرجع الى الأول وبفرض موضوع الجزئية د فكل
د ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من د ا ثم نقول بعض ج د
ولا شيء من د ا فبعض ج ليس ا الرابع من سالبة جزئية صغرى

صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض
ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا بالخلف وأما الشكل
الثالث فشرطه موجبة الصغرى والا لحصل الاختلاف
وكلية احدى مقدمتيه والا لجاز أن يكون البعض المحكوم
عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر فلم يجب التعدية
وضروبه الناتجة ستة الأول من موجبتين كليتين ينتج
موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف وهو
ضم نقيض النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى وبالرد
الى الأول بعكس الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة
كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ب ا
فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى الثالث من موجبتين
والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا
فبعض ج ا بالخلف وبعكس الصغرى وبفرض موضوع الجزئية
د وكل د ب وكل ب ا فكل د ا ثم نقول كل د ج وكل د ا فبعض
ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة

كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء
من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى والافتراض
الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية
كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا بالخلف وبعكس
الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض
السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض
ج ليس ا بالخلف والافتراض إن كانت السالبة مركبة
وأما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية
إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما في الكيف
مع كلية إحديهما وإلا لحصل الاختلاف الموجب لعدم
الإنتاج وضروبه الناتجة ثمانية الأول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا بعكس
الترتيب ثم عكس النتيجة الثاني من موجبتين والكبرى
جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب فبعض

ج ا الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج
سالبة كلية كقولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب فلا شيء من
ج ا الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة
جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا بعكس
المقدمتين الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء
من ا ب فبعض ج ليس ا السادس من سالبة جزئية
صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض
ب ليس ج وكل ا ب فبعض ج ليس ا بعكس الصغرى ليرتد
إلى الثاني السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب
فبعض ج ليس ا بعكس الكبرى ليرتد إلى الثالث الثامن
من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا لا شيء من ب ج وبعض ا ب فبعض ج ليس ا
بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة ويمكن بيان الخمسة الأول

بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين
لينتج ما ينعكس الى نقيض الاخرى والثاني والخامس
بالافتراض ولنبين ذلك في الثاني ليقاس عليه الخامس
وليكن البعض الذي هو اد فكل دا وكل دب فنقول كل بج
وكل دب فبعض ج د وكل دا فبعض ج ا وهو المطلوب
والمتقدمون حصروا الضروب الناتجة في الخمسة الاول
وذكروا لعدم انتاج الثلثة الاخيرة الاختلاف في القياس
من بسيطتين ونحن نشترط كون السالبة فيها من احدى
الخاصتين فسقط ما ذكروه من الاختلاف الفصل الثاني
في المختلطات اما الشكل الاول فشرطه بحسب الجهة
فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت غير المشروطتين
والعرفيتين والا فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللاضرورة
واللادوام والضرورة المخصوصة بالصغرى ان كانت الكبرى
احدى العامتين ويضم اللادوام اليها ان كانت احدى
الخاصتين واما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة امران

امران احدهما صدق الدوام على الصغرى او كون الكبرى
من القضايا المنعكسة السوالب وثانيهما ان لا يستعمل
الممكنة الا مع الضرورة المطلقة او مع الكبريين المشروطتين
والنتيجة دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا
فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة
اية ضرورة كانت واما الشكل الثالث فشرطه بحسب الجهة
فعلية الصغرى والنتيجة كالكبرى ان كانت غير الاربع والا
فعكس الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام ان كانت الكبرى
احدى العامتين ومضموما اليها ان كانت احدى الخاصتين
واما الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة
الاول كون القياس فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة
المستعملة فيه الثالث صدق الدوام على الصغرى في الضرب
الثالث او العرفي العام على كبراه الرابع كون الكبرى في السادس
من المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى في الثامن
من احدى الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرفي العام

والنتيجة في الضربين الأولين عكس الصغرى إن صدق
الدوام عليها أو كان القياس من الست المنعكسة السوالب
والا فمطلقة عامة وفي الضرب الثالث دائمة إن صدق
الدوام على إحدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفي الضرب
الرابع والخامس دائمة إن صدق الدوام على الكبرى والا
فعكس الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام وفي السادس
كما في الثاني بعد عكس الصغرى وفي السابع كما في الثالث
بعد عكس الكبرى وفي الثامن كعكس النتيجة بعد عكس
الترتيب الفصل الثالث في الاقترانيات الكائنة من الشرطيات
وهي خمسة أقسام القسم الأول ما يتركب من المتصلات
والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء تام من المقدمتين
وينعقد الأشكال الأربعة فيه لأن الأوسط إن كان تاليا
في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الأول وإن كان
تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وإن كان مقدما فيهما فهو
الشكل الثالث وإن كان مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى فهو

فهو الشكل الرابع وشرائط الإنتاج وعدد الضروب من الأشكال
والنتيجة في الكمية والكيفية في كل شكل كما في الحمليات
من غير فرق مثال الضرب الأول من الشكل الأول كلما كان
ا ب فج د وكلما كان ج د فه ز ينتج كلما كان ا ب فه ز القسم الثاني
ما يتركب من المنفصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة
فيه في جزء غير تام من المقدمتين كقولنا دائما إما كل ا ب
أو كل ج د ودائما إما كل د ه أو كل و ز ينتج إما كل ا ب أو كل ج
ه أو كل و ز لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي التأليف وعن
الأخريين وهما كل ا ب وكل و ز وينعقد فيه الأشكال الأربعة
والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين المتشاركين
القسم الثالث ما يتركب من الحملية والمتصلة والمطبوع
منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة
ونتيجته متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة
التأليف بين التالي والحملية كقولنا كلما كان ا ب فج د
وكل د ه ينتج كلما كان ا ب فكل ج ه وينعقد فيه الأشكال

احدى صح

الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا
بين الحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة
وهو على قسمين الاول ان يكون عدد الحمليات بعدد اجزاء
الانفصال ويشارك كل واحد منها جزأ واحدا من اجزاء
الانفصال اما مع اتحاد التأليفات في النتيجة كقولنا كل ج
اما ب واما د واما ه وكل ب ط وكل د ط وكل ه ط ينتج كل
ج ط لصدق احد اجزاء الانفصال مع ما يشاركه من الحملية
واما مع اختلاف التأليفات في النتيجة كقولنا كل ج اما ب
واما د واما ه وكل ب ج وكل د ط وكل ه ز ينتج كل ج اما ح
واما ط واما ز كما مر والثاني ان يكون الحمليات اقل من اجزاء
الانفصال وليكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات جزئين
والمشاركة مع احدهما كقولنا اما كل ا ط او كل ج ب وكل ب د
ينتج اما كل ا ط او كل ج د لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي
التأليف وعن الجزء الغير المشارك القسم الخامس ما يتركب
من المتصلة والمنفصلة والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين او

او غير تام منهما وكيف ما كان فالمطبوع منه ما تكون المتصلة
صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الاول قولنا كلما
كان ا ب فج د و د دائما اما ج د او ه ز مانعة الجمع ينتج دائما
اما ان يكون ا ب او ه ز مانعة الجمع لاستلزام امتناع الاجتماع
مع اللازم دائما او في الجملة امتناعه مع الملزوم كذلك ومانعة
الخلو ينتج فقد تكون اذا لم يكن ا ب فه ز لاستلزام نقيض الاوسط
للطرفين استلزاما كليا واستلزام ذلك المطلوب من الثالث
مثال الثاني كلما كان ا ب فكل ج د و دائما اما كل د ه او و ز مانعة
الخلو ينتج كلما كان ا ب فاما كل ج ه او و ز والاستقصاء في هذه
الاقسام الى الرسائل التي عملناها في المنطق الفصل الرابع
في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين احديهما
شرطية والاخرى وضع لاحد جزئيها او رفعه ليلزم وضع
الاخر او رفعه ويجب ايجاب الشرطية ولزومية المتصلة
وكليتها او كلية الوضع او الرفع ان لم يكن وقت الاتصال
والانفصال هو بعينه وقت الوضع او الرفع والشرطية

الموضوعة فيه إن كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم
وإلا لبطل اللزوم دون العكس في شيء منهما لاحتمال كون
التالي أعم من المقدم وإن كانت منفصلة فإن كانت حقيقية
فاستثناء عين أي جزء كان ينتج نقيض الآخر لاستحالة الجمع
واستثناء نقيض أي جزء كان ينتج عين الآخر لاستحالة
الخلو وإن كانت مانعة الجمع ينتج القسم الأول فقط لامتناع
الجمع دون الخلو وإن كانت مانعة الخلو ينتج القسم الثاني
فقط لامتناع الخلو دون الجمع الفصل الخامس في لواحق
القياس وهي أربعة الأول القياس المركب وهو تركيب
مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة أخرى
نتيجة أخرى وهلم جرا إلى أن يحصل المطلوب وهو إما موصول
النتائج كقولنا كل ج ب وكل ب د فكل ج د ثم كل ج د وكل د ا
فكل ج ا ثم كل ج ا وكل ا ه فكل ج ه وإما مفصول النتائج
كقولنا كل ج ب وكل ب د وكل د ا وكل ا ه فكل ج ه الثاني

الثاني قياس الخلف وهو إثبات المطلوب بإبطال نقيضه
كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ب وكل ب ا على أنه
مقدمة صادقة ينتج لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ا
لكن ليس كل ج ا على أن كل ج ا محال فينتج ليس كل ج ب
وهو المطلوب الثالث الاستقراء وهو الحكم على كلي
لوجوده في أكثر جزئياته كقولنا كل حيوان يحرك فكه
الأسفل عند المضغ لأن الإنسان والبهائم كذلك
وهو لا يفيد اليقين لاحتمال أن لا يكون الكل بهذه الحالة
كالتمساح الرابع التمثيل وهو إثبات حكم في جزئي لوجوده
في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم مؤلف
فهو حادث كالبيت وأثبتوا علية المعنى المشترك
بالدوران وبالتقسيم غير المردد بين النفي والإثبات
كقولهم علة الحدوث إما التأليف أو كذا أو كذا والأخيران
باطلان بالتخلف فتعين الأول وهو ضعيف أما الدوران
فلأن الجزء الأخير وسائر الشرائط المساوية مدار مع أنها

ليست بعلة واما التقسيم والحصر فممنوع لجواز العلية
علية غير المذكور وبتقدير تسليم علية المشترك في المقيس
عليه لا يلزم عليته في المقيس لجواز ان يكون خصوصية
المقيس عليه شرطا للعلية او خصوصية المقيس مانعة
منها واما الخاتمة ففيها بحثان الاول في مواد الاقيسة
وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات فستة
اوليات وهي قضايا تصور طرفيها كاف في الجزم بالنسبة
بينهما كقولنا الكل اعظم من الجزء ومشاهدات وهي
قضايا يحكم بها بالقوى الظاهرة او الباطنة كالحكم
بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا ومجربات
وهي قضايا يحكم بها بمشاهدات متكررة مفيدة لليقين
كالحكم بان شرب السقمونيا موجب للاسهال وحدسيات
وهي قضايا يحكم بها بحدس قوي من النفس مفيد للعلم
كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس والحدس هو
سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب ومتواترات وهي

قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناع
والامن من التواطؤ على الكذب كالحكم بوجود مكة وبغداد
ولا ينحصر مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي
بكمال العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر
ليس بحجة على الغير وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكم
فيها بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها
كالحكم بان هذه الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين
والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانا وهو اما لمي
وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة
في الذهن والعين كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن
الاخلاط محموم فهذا محموم واما اني وهو الذي
يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط
كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط
فهذا متعفن الاخلاط واما غير اليقينيات فستة
مشهورات وهي قضايا يحكم بها لاعتراف جميع الناس

بها المصلحة عامة أو رقة أو حمية أو انفعالات من عادات
وشرائع وآداب والفرق بينها وبين الأوليات أن الإنسان
لو خلي ونفسه مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم
بها بخلاف الأوليات كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن
وكشف العورة مذموم ومراعاة الضعفاء محمودة
ومن هذه ما يكون صادقا وما يكون كاذبا ولكل قوم
مشهورات ولأهل كل صناعة مشهورات بحسبها
ومسلمات وهي قضايا تحكم بتسليم من الخصم ويبنى
عليها الكلام لدفعه كتسليم الفقهاء مسائل
أصول الفقه والقياس المؤلف من هذين يسمى جدلا
والغرض منه إقناع القاصر عن إدراك البرهان وإلزام
الخصم ومقبولات وهي قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه
إما لأمر سماوي أو لمزيد عقل أو دين كالمأخوذات من أهل العلم
والزهد ومظنونات وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن
كقولك فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس المؤلف من

من هذين القسمين يسمى خطابة والغرض منها ترغيب الناس
فيما ينفعهم من تهذيب الأخلاق وأمور الدين ومخيلات
وهي قضايا إذا وردت على النفس أثرت فيها تأثيرا
عجيبا من قبض أو بسط كقولهم الخمر ياقوتة سيالة
والعسل مرة مهوعة والقياس المؤلف منها يسمى شعرا
والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير ويروجه
الوزن والصوت الطيب ووهميات وهي قضايا كاذبة
يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة كقولنا كل موجود
فهو مشار إليه ووراء العالم فضاء لا يتناهى ولولا دفع
العقل والشرائع لكانت من الأوليات وعرف كذب
ذلك الوهم بموافقته العقل في مقدمات القياس الناتج
لنقيض حكمه وإنكاره نفسه عند الوصول إلى النتيجة
والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة والغرض منه
إفحام الخصم وتغليطه والمغالطة قياس فاسد صورة
بأن لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر

بحسب الكمية والكيفية والجهة أو مادية بأن تكون
المقدمة والمطلوب شيئاً واحداً لكون الألفاظ
مترادفة كقولنا كل إنسان بشر وكل بشر ضحاك فكل إنسان
ضحاك أو كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ
كقولنا لصورة الفرس المنقوش على الحائط إنها فرس
وكل فرس صهال ينتج أن تلك الصورة صهالة أو من جهة
المعنى لعدم مراعاة وجود الموضوع في الموجبة كقولنا
كل إنسان وفرس فهو إنسان وكل إنسان وفرس فهو
فرس لينتج أن بعض الإنسان فرس ووضع الطبيعية
مقام الكلية كقولنا الإنسان حيوان والحيوان جنس
لينتج أن الإنسان جنس وأخذ الأمور الذهنية مكان
العينية وبالعكس فعليك بمراعاة كل ذلك لئلا تقع في الغلط
والمستعمل للمغالطة سوفسطائي إن قابل بها الحكيم
ومشاغبي إن قابل بها الجدلي البحث الثاني في أجزاء العلوم
وهي موضوعات وقد عرفتها ومبادي وهي حدود الموضوعات

وأجزائها وأعراضها الذاتية والمقدمات غير البينة في نفسها
المأخوذة على سبيل الوضع كقولنا لنا أن نصل بين كل
نقطتين بخط مستقيم وأن نعمل بأي بعد كان وعلى أي
نقطة شئنا دائرة والمقدمات البينة بنفسها كقولنا المقادير
المتساوية لمقدار واحد متساوية ومسائل وهي القضايا
التي تطلب بها نسبة محمولاتها إلى موضوعاتها في ذلك
العلم وموضوعاتها قد تكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار
إما مشارك لآخر أو مباين وقد تكون هو مع عرض ذاتي كقولنا
كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان
وقد تكون نوعه كقولنا كل خط يمكن تنصيفه وقد تكون
نوعه مع عرض ذاتي كقولنا كل خط قام على خط آخر فإن زاويتي
جنبيه إما قائمتان أو متساويتان لهما وقد تكون عرضاً ذاتياً له
كقولنا كل مثلث فإن زواياه مثل مساوية لقائمتين وأما محمولاتها
فخارجة عن موضوعاتها لامتناع أن يكون
جزء الشيء مطلوباً ثبوته بالبرهان

باسمه سبحانه

الحمد لله الذي جعل اخي الكبير من العبد الداعي سنا
وعلما وعملا موفقا لاعراب الرسالة الشمسية مع الشرح
الذي كتبه في اطرافها على طريق الايجاز فكانت منورة
بنور النوع من التاليف والصلوة والسلام على محمد
النبي اخذت الشمس منه النور فكانت منورة بنور التاليف
وعلى آله واصحابه الذين كسبوا البرهان منه فيتقنوا
على التاليف وبعد فهذا الاعراب والشرح لطيفان بتحقيق
واتقان للرسالة الشمسية في هذا الزمان لما امررت
عيني فيهما مرة بعد اخرى بلا فتور فكان حقا لهما ان يقال
فارجع البصر هل ترى من فطور لانهما عينان فوارتان تجريان
على رياض الكليات تنبت فيهما انواع الاوليات
وتنشر زهر الموجهات من الضروريات والدائمات فلله سعي
المعرب النور الاديب الاديب النجيب حيث اتى بالاثر العجيب
وهل هذا الا من يمن السلطان الاعظم والخاقان الاكرم

الاكرم السلطان ابن السلطان السلطان الغازي
عبد الحميد خان عامله الله تعالى بلطفه المديد في كل حين وآن
وانا الفقير عن كبار مدرسي دورية صوفيه
خواجه زاده السيد محمد حسني

هو المعين

حمدا لمن جعل الاعراب من القواعد العربية وصلاة على محمد
الذي جعل القياس احد الاربعة فكان من اركان المنطقية
وعلى آله واصحابه الذين هم كثرة تضبطهم جهات وحزبه
فكانت في المنطق المعلومات التصورية والتصديقية
وبعد فهذا الشرح والاعراب الصحيح وقع لعبارة الرسالة
الشمسية فكان حقا ان يقال هذا اثر عجيب لا يرى احد
مثله لانه كالعين التي تجري في بحر الكليات تنبت فيها
انواع الموجهات من الضروريات والدائمات فلله همة
المعرب الشارح حيث تنور وجهه كاسمه بالقول الشارح
وهذا في عصر ممهد قواعد الملة الربانية مؤسس مباني

الدولة العثمانية السلطان ابن السلطان السلطان الغازي
عبد الحميد خان ادامه الله تعالى الى يوم الحشر والميزان
وانا الفقير عن مدرسي دورية صوفيه وي
خواجه زاده السيد محمد عاكف

منه التوفيق

نحمد لمن وفق اخي في مقام ابي لان يزين الرسالة الشمسية
بالشرح والاعراب ونصلي على محمد النبي شرفه الله
تعالى بالوحي والبرهان فغلب على اعدائه في الخطاب
وعلى آله واصحابه الذين تشرفوا في الدارين بالاصحاب
وبعد فهذا الشرح والاعراب يشرحان نصد من تصدى
من الطلاب للرسالة الشمسية من المنطق الذي يترتب
عليه علم الايصال الى المجهول التصوري والتصديقي
فكان الحق لهما ان يسمى بنوع من التأليف الاولى
لانهما كالعينان الجاريتان على نكات الكليات والاشكال
تنبت فيهما الاوليات والامثال فلله ترتيب المعرب النور

النور النجيب حيث اظهر الاثر الغريب حررته داعيا
لمولانا وسيدنا السلطان الاعظم والخاقان المعظم
الا وهو السلطان ابن السلطان السلطان الغازي عبد الحميد خان
ادامه الله تعالى الى يوم الميزان وانا الفقير عن مدرسي دورية صوفيه وي
خواجه زاده السيد محمد ضياء الدين

منه الهداية والاستعانة

يقول الفقير المعرب الكاتب النوري الصوفيه وي المدعو بخواجه
ابراهيم وهبي افندي زاده اكرمه الله بالحسنى والزيادة كائنا
في بكيجة وارداد بالهجرة مدرسا في مدرسة جنتمكان المرحوم
والمغفور له الحاج غازي اورنوس بك طيب الله ثراه وجعل نسله
ووقفه باقيا الى يوم القيمة قد تم طبع هذه الرسالة المعربة المسماة بتجديد
رسالة شمسيه بمطبعة اسمعيل افندي در محله اسكندر في بلدة قسطنطينيه
صانها الله عن البلية بيمن عصر سلطاننا الاعظم السلطان
ابن السلطان السلطان الغازي عبد الحميد خان المعظم شيد الله اركان
دولته وايد الوية نصرته باعانة شريعة حبيبه في اليوم السابع عشر
من شهر شعبان المعظم لسنة احدى وثلثمائة والف من هجرة من له العز والشرف